[386] هذا ما لا يؤمن أن يكون، وحيث عرض له في هذا الشك وليس يعرف الوقت الذي أتاها فليس ذلك بموجب للبراءة من ولده. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك عموما (1)، ويأتي ما يدل عليه (2). 20 - باب استحباب التهنئة بالولد، وتتأكد يوم السابع، وكيفيتها

(27369) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عن الحسين، (عن رزام أخيه) (1) قال: قال رجل لابي عبد الله (عليه السلام): ولد لي غلام فقال: رزقك الله شكر الواهب، وبارك لك في الموهوب، وبلغ أشده، ورزقك الله بره.

(27370) 2 - وعنهم، عن أحمد بن محمد، عن بكر بن صالح، عمن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: هنأ رجل رجلا أصاب ابنا فقال له: يهنئك الفارس، فقال له الحسن (عليه السلام): ما علمك أن يكون فارسا أو راجلا ؟ ! قال: فما أقول ؟ قال: تقول: شكرت الواهب، وبورك لك في الموهوب، وبلغ أشده، ورزقك بره. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب

(1)، وكذا الذي قبله. _____ (1) تقدم في الحديث 1 من الباب 56 وفي البابين 58 و 74 من أبواب نكاح العبيد والاماء وفي الباب 33 من أبواب المتعة. (2) يأتي في الحديث 3 من الباب 9 من أبواب اللعان. الباب 20 فيه 3 أحاديث 1 - الكافي 6: 17 / 1، والتهذيب 7: 437 / 1743. (1) في المصدر: عن مرازم، عن أخيه. 2 - الكافي 6: 17 / 3. (1) التهذيب 7: 437 / 1744. (*)
